جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

خالد

الثمن ١٥ جنيهـــاً

العـــدد	الصادر فى ٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٨ هـ الموافق (١٩ نوفمبر سنة ٢٠٢٦ م)	السنة
٤٧		التاسعة والستون

محتويـات العـــدد :

رقم الصفحة

قـرار مجلس الوزراء

قرار رقم ٩٤ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣

قـرارات رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ٣١٣٢ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٤

قرار رقم ٣٢٠١ لسنة ٢٠٢٦ ..... ١٦

قرار رقم ٣٣٠٩ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٢٤

قرار رقم ٣٣١٠ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٢٦

قرار رقم ٣٣١١ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٢٨

قرار رقم ٣٣١٢ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣٠

قرار رقم ٣٣١٣ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣٢

قرار رقم ٣٣١٤ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣٤

قرار رقم ٣٣١٥ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣٦

قرار رقم ٣٣١٧ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣٨

قـرار مجلس الوزراء

رقـم ٩٤ لسنـة ٢٠٢٦

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قــرر :

(المـادة الأولى)

ووفــق على إســقاط الجنســية المصرية عن الســيد/ على محمــد عيد ميلاد - من مواليد الفيوم بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٠٥ ، وذلك لالتحاقه بالخدمة العســكرية بدولة أجنبية دون الحصول على ترخيص سابق .

(المـادة الثانيـة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٣٢ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٢٤ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الميساة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٣٠٣١٩٢) بناحية الميساة - مركز ديرب نجم - محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تُستبدل عبارة: «بمساحة مقدارها (٤ قراريط و١٥ سهمًا) تعادل (٨٠٩,٨٠م٢) تقريبًا قبل الارتداد ، و(٧٣٨,٩٥م٢) تقريبًا بعد الارتداد » بعبارة: «بمساحة مقدارها (٤ قراريط و٨أســهم) بعد الارتداد » الواردة بعجز المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه .

(المـادة الثـانية)

تُســتبدل المذكرة الإيضاحية والخريطة المســاحية والرســم التخطيطى والكشــف المرفقيــن بهذا القرار ، بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المســاحية والرســم التخطيطى والكشف المرفقين بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٤ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن طلب إصدار استدراك لقرار نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الميساة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٣٠٣١٩٢) بمحافظة الشرقية.

العرض:

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة الميساة الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفى (١٣٠٣١٩٢) بمحافظة الشرقية لصالح العملية التعليمية؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه؛ نظرًا لوجود كثافة طلابية مرتفعة، وعدم إمكانية الاستغناء عنه؛ حيث لا يوجد بديل له.

٢ - المدرسة مؤجرة مغلقة، ولا تستخدم فى العملية التعليمية؛ نظرًا لخطورة حالتها الإنشائية، ومساحتها قبل الارتداد (٤ قراريط، و١٥ سهمًا)، بما يعادل (٨٠,٨٠٩) م٢ طبقًا للرفع المساحى المعد من مديرية المساحة بتاريخ ٢٠٢٦/٤/١٤، ومساحتها بعد الارتداد (٩٥,٧٣٨م٢) طبقًا لإفادة الوحدة المحلية، وهى كائنة ضمن القطعة (٨٣) من (٣٧) - بحوض المزارع نمرة (١١) - بناحية الميساة - مركز ديرب نجم - محافظة الشرقية.

٣ - صدر قرار المجلس التنفيذى لمحافظة الشرقية بجلسته رقم (٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٧ بالموافقة على إقرار صفة النفع العام، والسير فى إجراءات نزع ملكية بعض المدارس المؤجرة، منها المدرسة المذكورة.

٤ - صدر قرار محافظ الشرقية رقم (١٣٦٨) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٠ بالاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات على كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة، لصالح مديرية التربية والتعليم بالشرقية.

٥ - صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٢٤ ، باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر على مساحة قدرها (٤) قراريط، و(٨) أسهم، بعد الارتداد، وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٥٢) بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٦، وتم اعتماد المشروع من مديرية المساحة بالشرقية برقم (٣٥٢ - تربية وتعليم).

٦- أصدرت الهيئة المصرية العامة للمساحة المنشور رقم (٦٣) بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٩ بأن يكون طلب تقرير صفة النفع العام على كامل مساحة العقارات المقام عليها المدارس، بما فيها الأجزاء البارزة عن خط التنظيم (ضوائع التنظيم)، وصرف التعويضات عن كامل مساحة العقار المنزوع ملكيته ما دام لم يسبق نزع ملكية تلك الأجزاء البارزة لصالح تنفيذ خط التنظيم مسبقًا ؛ وذلك توفيرًا للنفقات واقتصادًا فى الإجراءات.

٧ - ورد كتاب مديرية المساحة بالشرقية رقم (١٩٢) بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٤ الذى تطلب فيه إصدار استدراك لقرار المنفعة العامة؛ لتكون المساحة المراد نزع ملكيتها هى المساحة القائمة على الطبيعة بغض النظر عن ضوائع التنظيم على مساحة قدرها (٨٥ , ٨٠٩م٢) ، تنفيذًا لما قرره مجلس الوزراء بجلسته رقم (٥٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣٠ بأن يكون طلب صفة النفع العام على كامل مسطح العقار المقام عليه المدرسة، بما فى ذلك ضوائع التنظيم، ما دام لم يسبق نزع ملكيتها لصالح خط التنظيم.

٨ - ورد كتاب الوحدة المحلية بصافور - القسم الهندسى الصادر بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٢ يفيد بأن الأجزاء المستقطعة من المدرسة المذكورة لصالح الشوارع ضمن المخطط التفصيلي، ولم يصدر قرار بنزع ملكيتها .

٩ - الموقف القانوني :

أقام الملاك الدعوى رقم (٧٨٥) لسنة (١٦ق) أمام محكمة القضاء الإدارى بالإسماعيلية ضد كل من محافظ الشرقية بصفته، ووكيل وزارة التربية والتعليم بالشرقية بصفته - طالبين فى ختامها بصفة مستعجلة - وقف تنفيذ القرار السلبى بالامتناع عن تسليم المدرسة المذكورة لملاكها، والحكم بالتعويضات المادية والأدبية والنفسية المختلفة لهم بالمبلغ الذى تقدره المحكمة، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وفى الموضوع بإلغاء هذا القرار .

بجلسة ٢٠١١/٥/٢٢ قضت المحكمة فى الطلب العاجل بوقف تنفيذ القرار المطعون فيه مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وأمرت بإحالة الدعوى إلى هيئة مفوضى الدولة؛ لتحضيرها، وإعداد تقرير بالرأى القانونى فى طلبى الإلغاء والتعويض.

١٠ - تم سداد التعويض المبدئى، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية، وهى مديرية المساحة بالشرقية بمبلغ قدره (فقط مائة ألف جنيه لا غير)، بموجب أمر الدفع الإلكترونى رقم (GP ١٨٨٦٢٤٠٦٠١٠١١٠) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٤

١١ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة قبل الارتداد (٤ قراريط، و١٥ سهمًا)، بما يعادل (٢٨٠٩,٨٠م٢) ، ومساحتها بعد الارتداد (٢٧٣٨,٩٥م٢) وحدوده كالآتي:

الحد الشمالى : فاصل حوضين ترعة الدبيجة عمومية، بطول: (٣٥,٧٥م).

الحد الشرقى : شارع بحوضه، بطول : (٢٣م) ، وبطول: (٢١م)، بعد الارتداد.

الحد القبلى : شارع بحوضه، بطول: (٤٥ , ٣٥م) .

الحد الغربي: شارع بحوضه بطول : (٥٠ , ٢٢م) ، وبطول : (٥٠ , ٢٠م)، بعد الارتداد.

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين، طبقًا للكشف المرفق.

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١، والذى نص فى مادته الأولى على أنه [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة]، ونظرا للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة.

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر والتفضل بالموافقة على استصدار «الاستدراك المرفق» لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسبًا

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

محمد أحمد عبد اللطيف

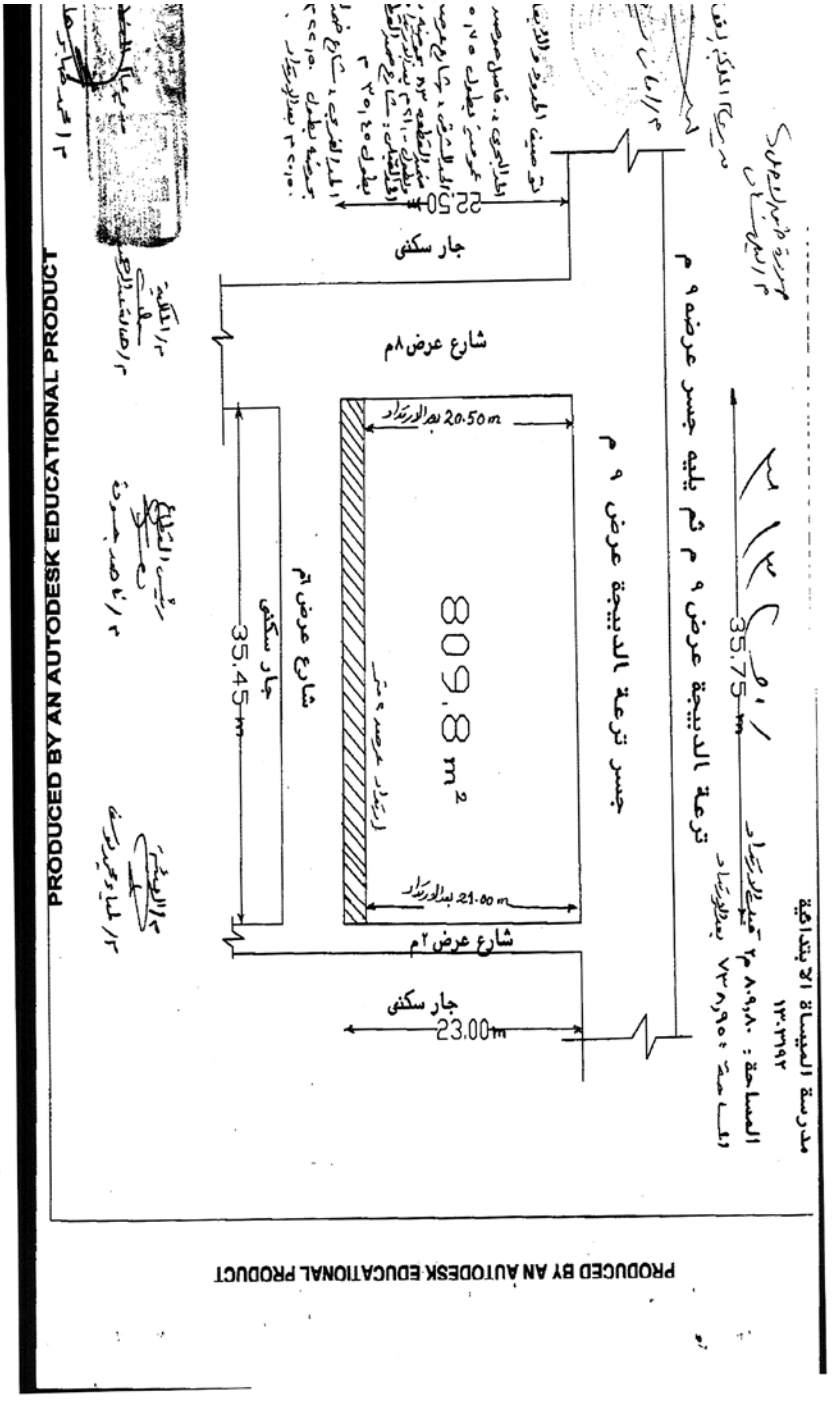
١٣٠٤ س

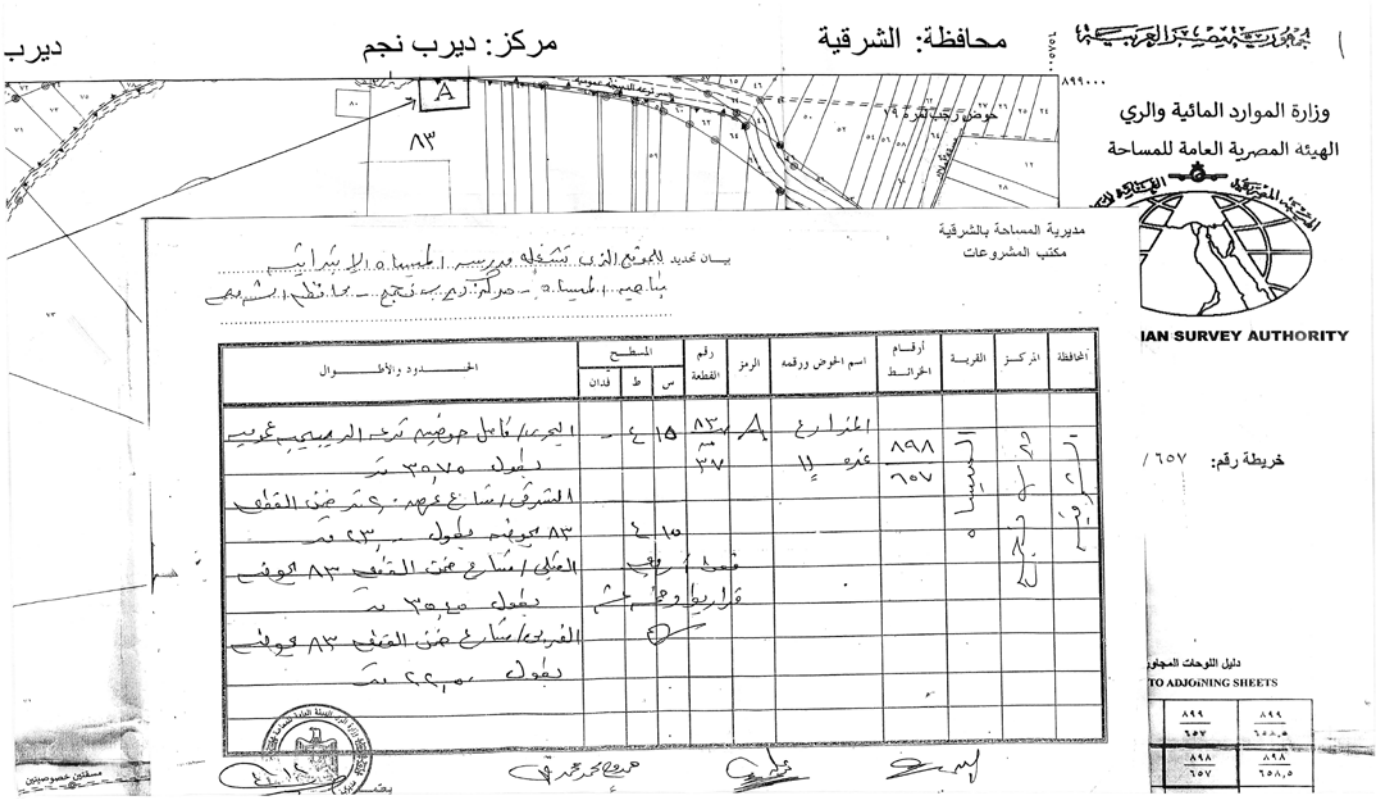
بأسماء الملاك الظاهرين للعقار الذي تشغله مدرسة **الميساه الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٣٠٣١٩٢)**
محافظة الشرقية والمطلوب نزع ملكيته وتقرير المنفعة العامة عنه

أسماء الملاك الظاهرين	رقم وموقع العقار	المساحة		عدد الأدوار	الحـــــدود بعد الارتداد
		أرض	مباني		
١ - محمد السيد السيد ابراهيم ٢ - مصطفى السيد السيد ابراهيم ٣ - هاتم السيد السيد ابراهيم ٤ - سوسن السيد السيد ابراهيم ٥ - وفاء السيد السيد ابراهيم ٦ - محشية حسن على ٧ - فردوس السيد سليمان ٨ - سرور فرج ابراهيم ٩ - رمضان فرج ابراهيم ١٠ - عدلان فرج ابراهيم ١١ - صالح فرج ابراهيم ١٢ - ابراهيم فرج ابراهيم ١٣ - احمد فرج ابراهيم ١٤ - رضا فرج ابراهيم ١٥ - السيد فرج ابراهيم ١٦ - خضرة فرج ابراهيم ١٧ - احلام فرج ابراهيم ١٨ - فوزية فرج ابراهيم ١٩ - مبسة فرج ابراهيم ٢٠ - سعدية فرج ابراهيم ٢١ - نورا منير صالح حسن	مدرسة الميساه الابتدائية المشتركة والكائنة ضمن القطعة ٨٣ من ٣٧ بحوض المزارع نمرة ١١ بناحية الميساه – مركز دبرب نجم - محافظة الشرقية	(١٥ سهم – ٤ قيراط) تعادل (٨٠٩,٨٠م٢) طبقا للرفع المساحى بتاريخ ١٤/٤/ ٢٠٢٦ والمساحة بعد الارتداد (٧٣٨,٩٥م٢) والمساحة تحت المجز والزيادة والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة	مبنى رقم(١)	أرضى فقط	- الحد الشمالي : فاصل حوضين ترعة الدبيجة صو بطول ٣٥,٧٥ م - الحد الشرقي : شارع بحوضه بطول ٢٣م وبطول بعد الارتداد - الحد القبلـي : شارع بحوضه بطول ٣٥,٤٥ م - الحد الغربـي : شارع بحوضه بطول ٢٢,٥م و ٣٠,٥٠م بعد الارتداد
			المبنى متهالك وبحالة سيئة جدا		

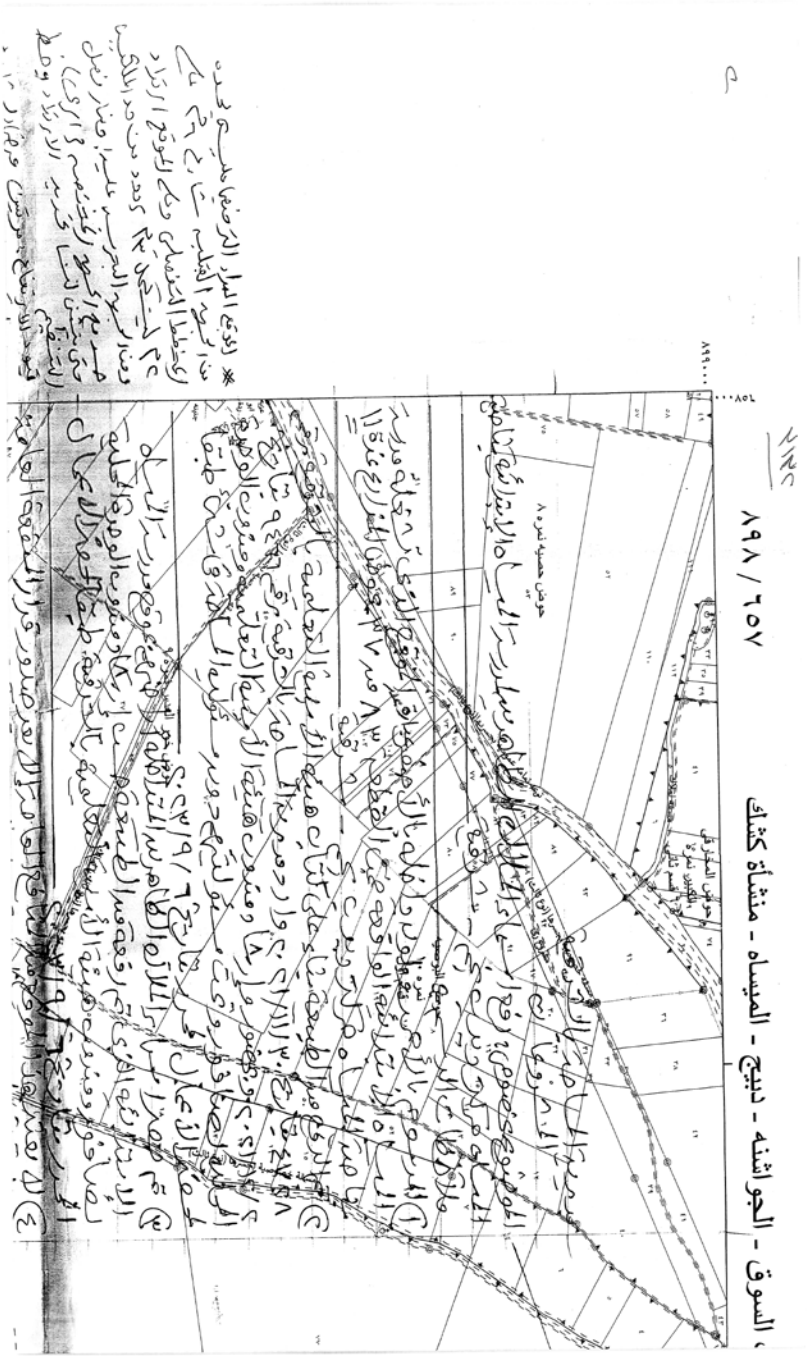
(توقيع)
م/ ليلى سامى
مدير ادارة نزع الملكية

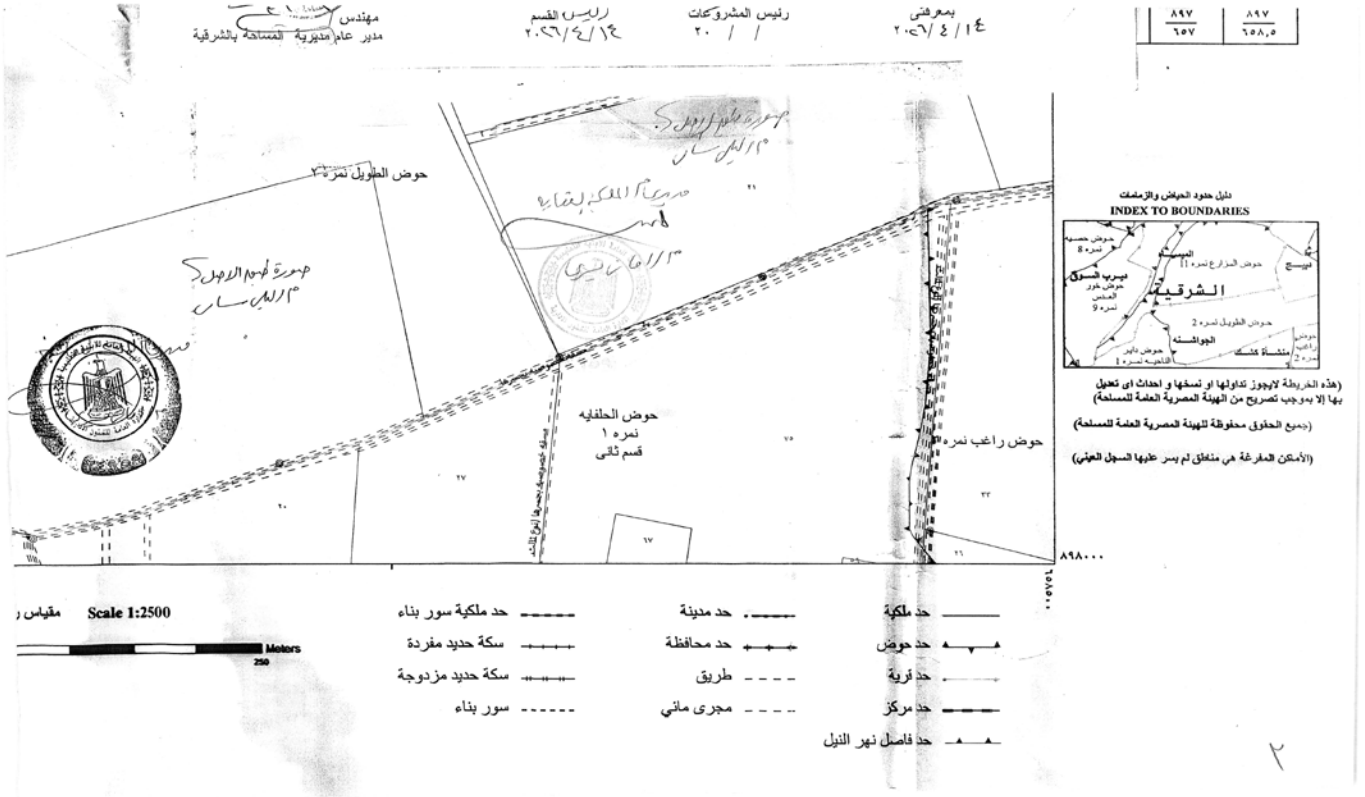
(توقيع)
م/ أمانى يسرى رياض
مدير عام الملكية العقارية

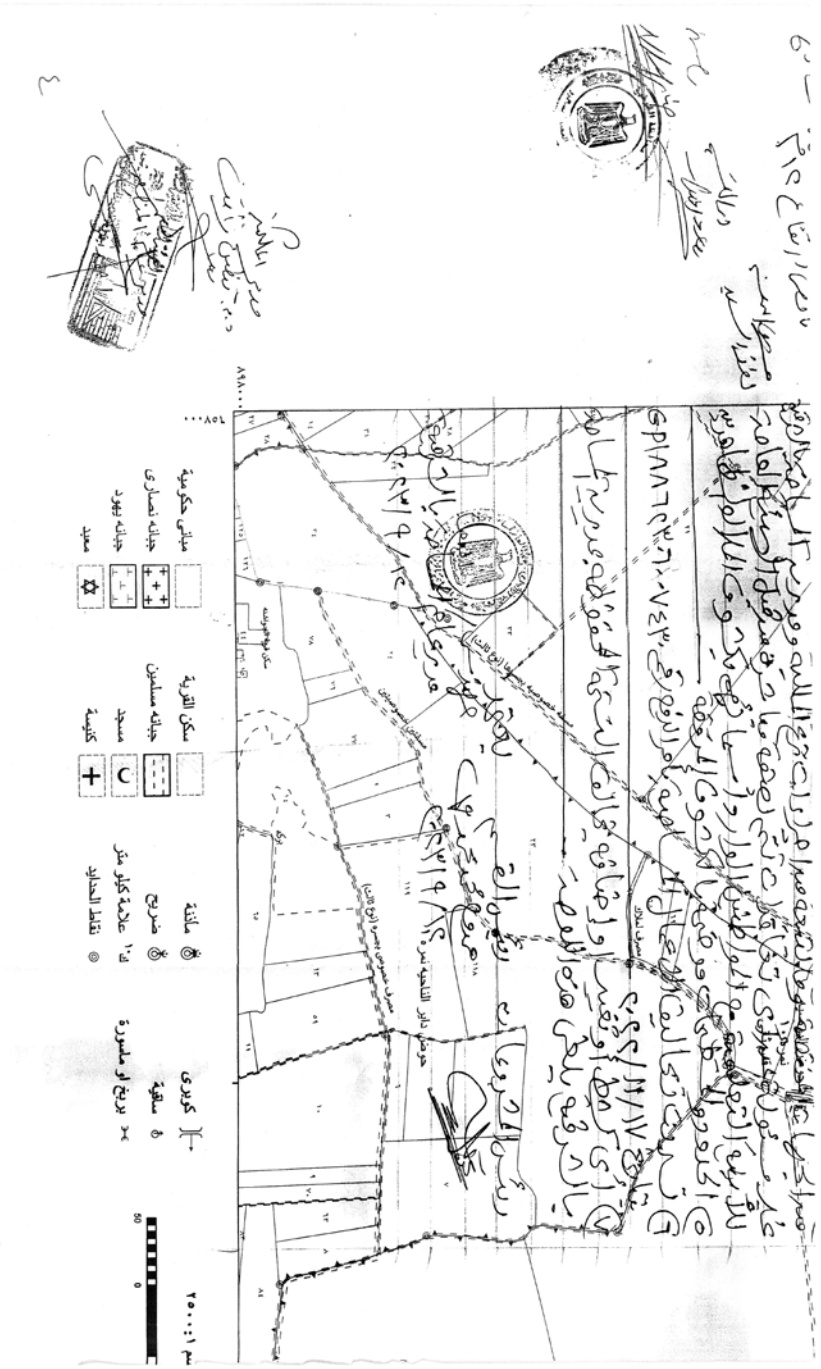

مدرسة الميساة الابتدائية
المساحة : ٨٠٩٫٨٠ م٢
جسر ترعة الدبيجة عرض ٩ م ثم يليه جسر عرضه ٩ م
ترعة الدبيجة عرض ٩ م
شارع عرض ٨م
جار سكنى
شارع عرض ٦م
شارع عرض ٢م
جار سكنى
23.00m
35.75m
35.45m
20.50m
21.00m
809.8 m²
PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



جمهورية مصر العربية
وزارة الموارد المائية والري
الهيئة المصرية العامة للمساحة
مديرية المساحة بالشرقية
مكتب المشروعات
IAN SURVEY AUTHORITY
محافظة: الشرقية
مركز: ديرب نجم
ديرب
خريطة رقم: ٦٥٧ /
دليل اللوحات المجاورة
TO ADJOINING SHEETS


السوق - الجوا شنه - دبيج - المياه - منشأة كشك
٦٥٧ / ٨٩٨


مهندس
مدير عام مديرية المساحة بالشرقية
رئيس القسم
١٤/٤/٢٠٢٦
رئيس المشروعات
/ / ٢٠
بمعرفتى
١٤/٤/٢٠٢٦
٨٩٧
٦٥٧
٨٩٧
٦٥٨,٥
حوض الطويل نمره ٢
حوض الحلفايه
نمره ١
قسم ثانى
حوض راغب نمره ١
٨٩٨٠٠٠
١٠٥٧٥٤٠
دليل حدود الحياض والزمامات
INDEX TO BOUNDARIES
الشرقية
(هذه الخريطة لايجوز تداولها او نسخها و احداث اى تعديل بها إلا بموجب تصريح من الهيئة المصرية العامة للمساحة)
(جميع الحقوق محفوظة للهيئة المصرية العامة للمساحة)
(الأماكن المفرغة هى مناطق لم يسر عليها السجل العينى)
مقياس ر
Scale 1:2500
Meters
250
حد ملكية
حد حوض
حد ترعة
حد مركز
حد فاصل نهر النيل
حد مدينة
حد محافظة
طريق
مجرى مائي
حد ملكية سور بناء
سكة حديد مفردة
سكة حديد مزدوجة
سور بناء
٢


١:٢٥٠٠ سم
كيلو متر
مبانى حكومية
جبانه نصارى
جبانه يهود
معبد
سكن القرية
جبانه مسلمين
مسجد
كنيسة
مائلة
ضريح
علامة كيلو متر
نقطة الحدايد
كبرى
سكة
بوريج او ملسورة

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٢٠١ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٧٧ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إنشاء عدد (٤) كبارى علوية «الروضة - دميرة - عمار - تقاطع جمصة» ، وعدد (٢) بوابة للسيطرة الأمنية وتحصيل الرسوم «شرنقاش - زيان» ضمن مشروع تطوير طريق المنصورة- جمصة «رافد جمصة» فى نطاق محافظتى الدقهلية ودمياط من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء عدد (٤) كبارى علوية «الروضة-دميرة-عمار- تقاطع جمصة» ، وعدد (٢) بوابة للسيطرة الأمنية وتحصيل الرسوم «شرنقاش-زيان» ضمن مشروع تطوير طريق المنصورة - جمصة «رافد جمصة» بنطاق محافظة دمياط .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المساحات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن تجديد قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٧٧ لسنة ٢٠٢٢

صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٧٧ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إنشاء عدد (٤) كبارى علوية «الروضة - دميرة - عمار - تقاطع جمصة» وعدد (٢) بوابة للسيطرة الأمنية وتحصيل الرسوم «شرنقاش - زيان» ضمن مشروع تطوير طريق المنصورة - جمصة «رافد جمصة» من أعمال المنفعة العامة ، وتم نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١

طلبت الهيئة المصرية العامة للمساحة تجديد القرار المشار إليه بعاليه للمناطق التى لم يتم العرض والنشر لها بمحافظة دمياط حتى يتسنى إستكمال إجراءات صرف التعويضات للمستحقين طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته .

تنص المادة (١٢) من القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتعديل بعض احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة على أنه «إذا لم تودع النماذج او القرار الوزارى طبقاً للإجراءات المنصوص عليها فى هذا القانون خلال ثلاث سنوات من تاريخ نشر قرار المنفعة العامة فى الجريدة الرسمية ، عُد القرار كأن لم يكن بالنسبة للعقارات التى لم تودع النماذج أو القرار الخاص بها».

قامت الهيئة العامة للطرق والكبارى بسداد كامل مبلغ التعويضات المطلوبة بنطاق محافظة دمياط والمقدر بنحو ٨,٩٥٠ مليون جنيه .

مرفق طيه الآتى :

كشف معتمد من مديرية المساحة بدمياط وممهور بخاتم شعار الجمهورية لأسماء الملاك الظاهرين للمساحات المطلوب نزع ملكيتها لصالح المشروع - (مرفق رقم ١).

خريطة مساحية بالتخطيط الإجمالى للمشروع - (مرفق رقم ٣) .

وفى ضوء ما تقدم ، نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار ومذكرته الإيضاحية لتجديد قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٧٧ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إنشاء عدد (٤) كبارى علوية «الروضة - دميرة - عمار - تقاطع جمصة» ، وعدد (٢) بوابة للسيطرة الأمنية وتحصيل الرسوم «شرنقاش - زيان» ضمن مشروع تطوير طريق المنصورة - جمصة «رافد جمصة» من أعمال المنفعة العامة وذلك للمناطق التى لم يتم العرض والنشر لها بمحافظة دمياط والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة للتنفيذ وذلك على النحو الموضح بعاليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير النقل

فريق مهندس/ كامل عبد الهادى الوزير

مديرية المساحة بدمياط
المشروعات

كشف بأسماء الملاك الظاهرين المتداخلة أراضيهم بمشروع تطوير الطريق الدولى الساحلى (كوبري تقاطع رائد المنصورة جمصة)

م	المركز	القرية	اسم الحوض ورقمه	رقم القطعه	المسطح من	المسطح ط	المسطح ف	المبانى بالمتر خارج	المبانى بالمتر	إسم المالك الظاهر	وصف الملحقات
1				ض ١٠	10					نجوي محمد السعيد السيد	برسيم + ٢ فسيلة نخل + ١٥ شجره موز + ٧ شجره مانجو مثمره ٣ شجره زينه + ٣ كافور + ٢ جوافة
2				ض ١٠	23	3				ورثه عبد القادر احمد متولي الصلاحي	زراعة قمح+٥نخلة مثمرة+٥فسيلة نخل+١١مانجو مثمر+٢جزوارين+٣جوافة مثمر
3				ض ١١	18	11				ورثة ابو العنين ابو العنين	زراعة قمح +٤ نخلة مثمره +٨ فسيلة نخل + ٧ شجره مانجو مثمره
4				ض ١٢	16	6				محمد علي علي يوسف	زراعة قمح+١١نخلة مثمرة+٥فسيلة نخل+٩مانجو مثمر
5				ض ١٢	4	5				محمود عبد الفتاح علي يوسف	زراعة برسيم+٦نخلة مثمرة+٥فسيلة نخل+٥مانجو مثمر
6	كفر سعد	الركابيه	الحوض ٢٠	ض ١٢ و ٤٢	17	7				ورثه فادية عبد الرحمن الصلاحي	زراعة خضار+زراعة برسيم+٦نخلة مثمرة+٣٥مانجو مثمر+٤٥موز مثمر+٥جوافة مثمر+٧توت مثمر+٣تين مثمر+٣خوخ مثمر+٧رمان مثمر
7				ض ٤٢	3	3				ورثه محمد محمد المتولي الصلاحي	زراعة برسيم+٣نخلة مثمره+١٥ شجرة جزوارين
8				ض ٤٣	4	8				ورثه جلال محمد متولي الصلاحي	زراعة برسيم+٣نخلة مثمرة+٦٠فسيلة نخل+٢ توت مثمر+٥ شتلة توت
9				ض٤٤	4	5				نوريه ابراهيم ابراهيم احمد	زراعة قمح+٠ نخلة مثمرة+١٠نخلة ارتفاع (١-٣)متر+١٣٠فسيلة نخل+٥خروع
10				ض ٤٤	3	4				ورثة علي محمد علي الشربيني	زراعة قمح+١٥نخلة مثمرة+١٦٠فسيلة نخل+٩٠موز مثمر
11				ض ٤٤	3	5				ولي ابراهيم رزق و ورثه عبد المطلب ابراهيم	زراعة بر سيم+٩نخلة مثمرة+٣٥فسيلة+٣جزوارين+٨موز
12				ض ٣٩	19	2				ابراهيم احمد رزق	زراعة قمح+نخلة مثمره+٥جزوارين
13				ض٣٨و٣٩	11	4				صالح عبد الديم رزق	زراعة برسيم+٤نخلة مثمرة+٢٠فسيلة نخل+٧ جزوارين
14				ض ٣٨	13	6				عبد الله صبري حسن عصر	زراعة قمح+٢نخلة مثمرة+١٠مانجو غير مثمر
	اجمالي المسطح				4	3	3				لحين الانتهاء من نزع الملكية

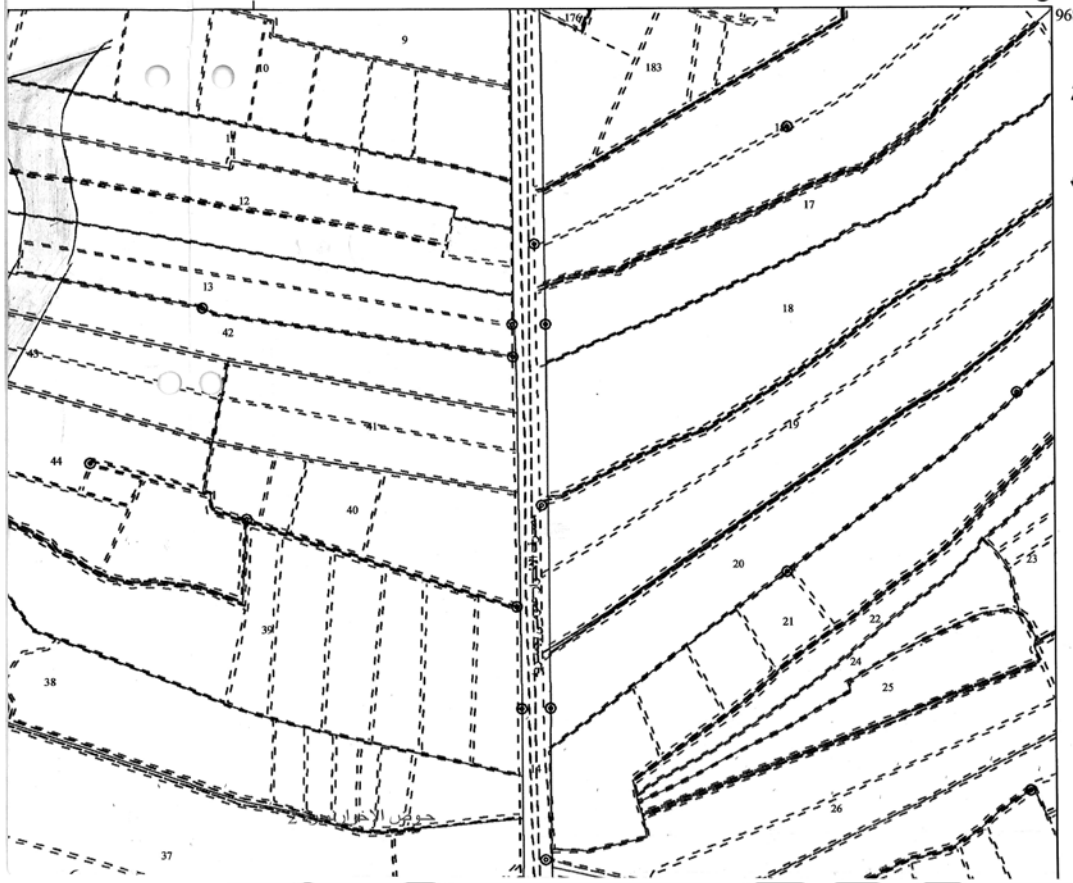
مهندس/

رئيس مكتب المراجعة

اسم

جمهورية مصر العربية

محافظـة:الدقهليـة - دميـاط مركز:بلقـاس - كفـر سـعد



وزارة الموارد المائية والرى
الهيئة المصرية العامة للمساحة

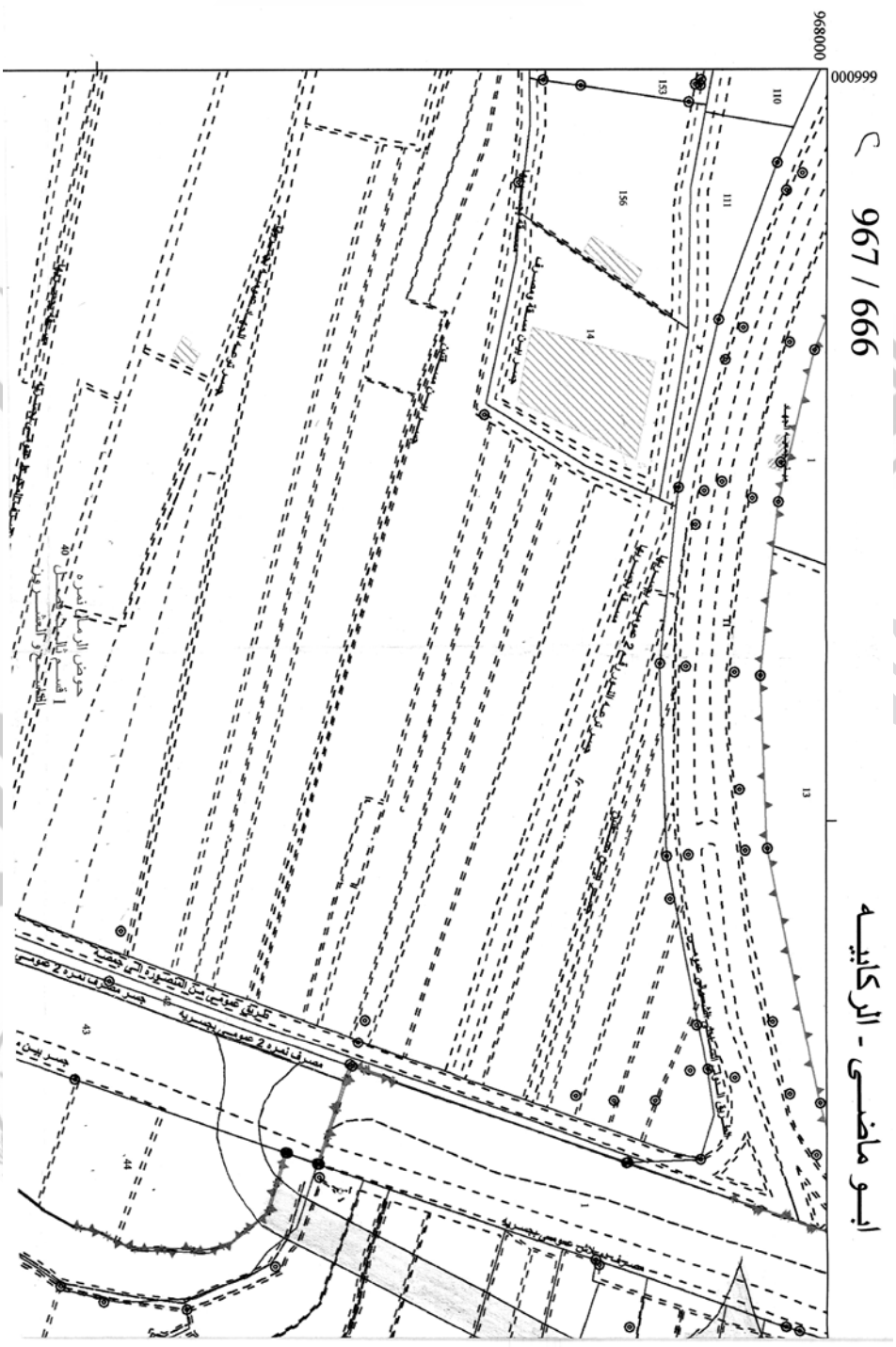
EGYPTIAN SURVEY AUTHORITY

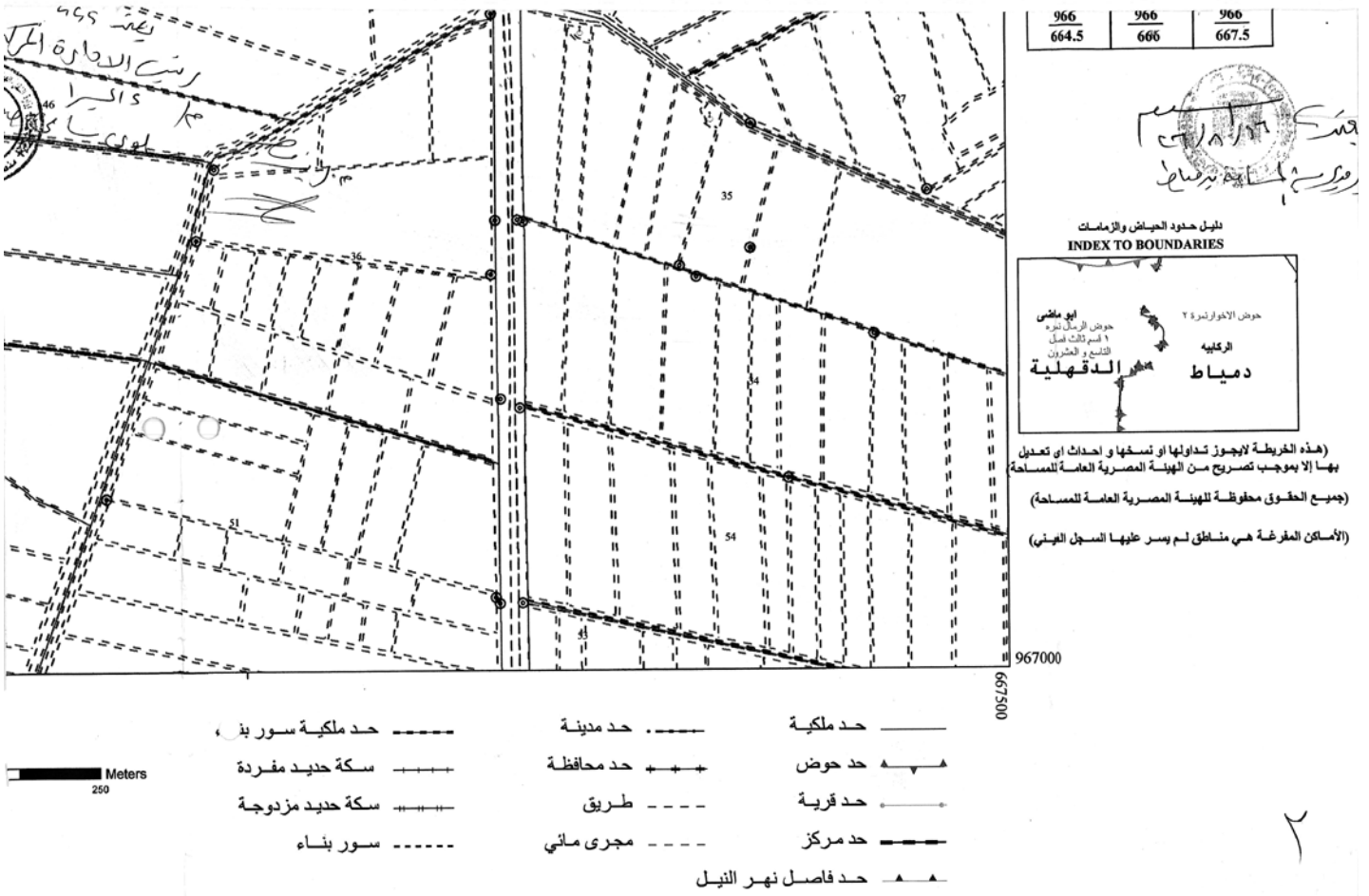
خريطة رقم: 967 / 666

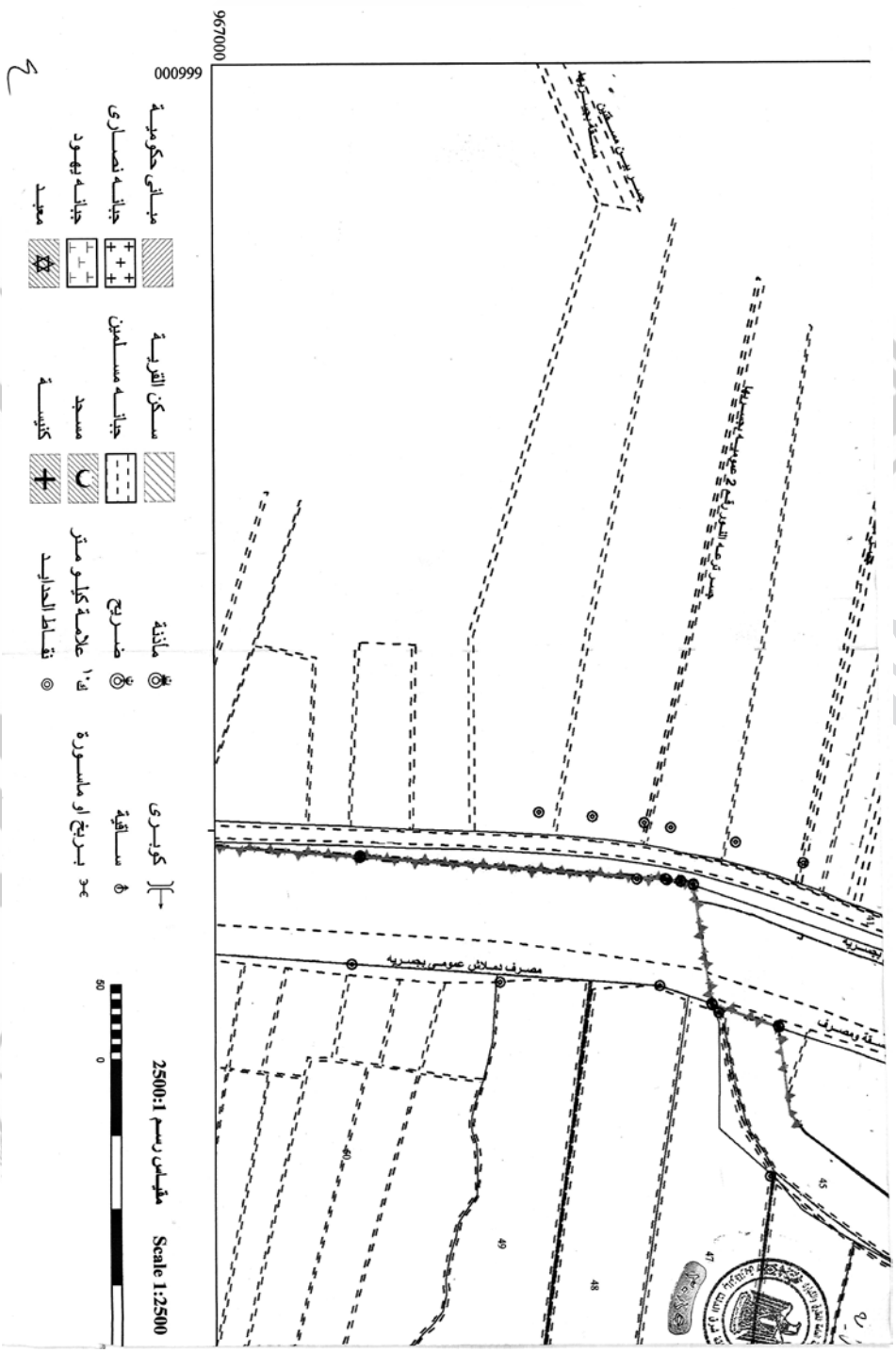
تاريخ الطبع: 2026/07/24

دليل اللوحات المجاورة
INDEX TO ADJOINING SHEETS

968 / 664.5	968 / 666	968 / 667.5
967 / 664.5	967 / 666	967 / 667.5


9668000
666000
967 / 666
ابو ماضى - الركابيه
153
110
156
111
14
1
13
43
44
مصرف نمرة 2 عوضيه بحسرية
جسر بين


966
664.5
966
666
966
667.5
دليل حدود الحياض والزمامات
INDEX TO BOUNDARIES
حوض الاخوار نمرة ٢
ابو ماضى
حوض الرمال نمره ١ قسم ثالث قسل التاسع و العشرون
الركابيه
الدقهلية
دمياط
(هذه الخريطة لايجوز تداولها او نسخها و احداث اى تعديل بها إلا بموجب تصريح من الهيئة المصرية العامة للمساحة
(جميع الحقوق محفوظة للهيئة المصرية العامة للمساحة)
(الأماكن المفرغة هي مناطق لم يسر عليها السجل العيني)
967000
966500
حد ملكية
حد مدينة
حد ملكية سور بنا
حد حوض
حد محافظة
سكة حديد مفردة
حد قرية
طريق
سكة حديد مزدوجة
حد مركز
مجرى مائي
سور بناء
حد فاصل نهر النيل
Meters
250


967000
999000
مبانى حكومية
جبانه نصارى
جبانه يهود
معبد
سكن القرية
جبانه مسلمين
مسجد
كنيسة
مأذنة
ضريح
علامة كيلو متر
نقاط الحدايد
كوبرى
ساقية
بريج او ماسورة
مقياس رسم 2500:1
Scale 1:2500
80
0
مصرف بعلاش صوص بحيرية
بحيرية
45
49
48
47

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٠٩ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢٠٢٣م٢ ضمن القطع أرقام ٢٣٢/A ، ٢٣٢/B ، ٢٣٢/C ، ٢٣٢/D ، ٢٣٢/E بحوض الحدادة نمرة (٥١) زمام مدينة الشهداء بمحافظة المنوفية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة لتوفيق وضع مركز الشباب المقام عليها .

(المادة الثانية)

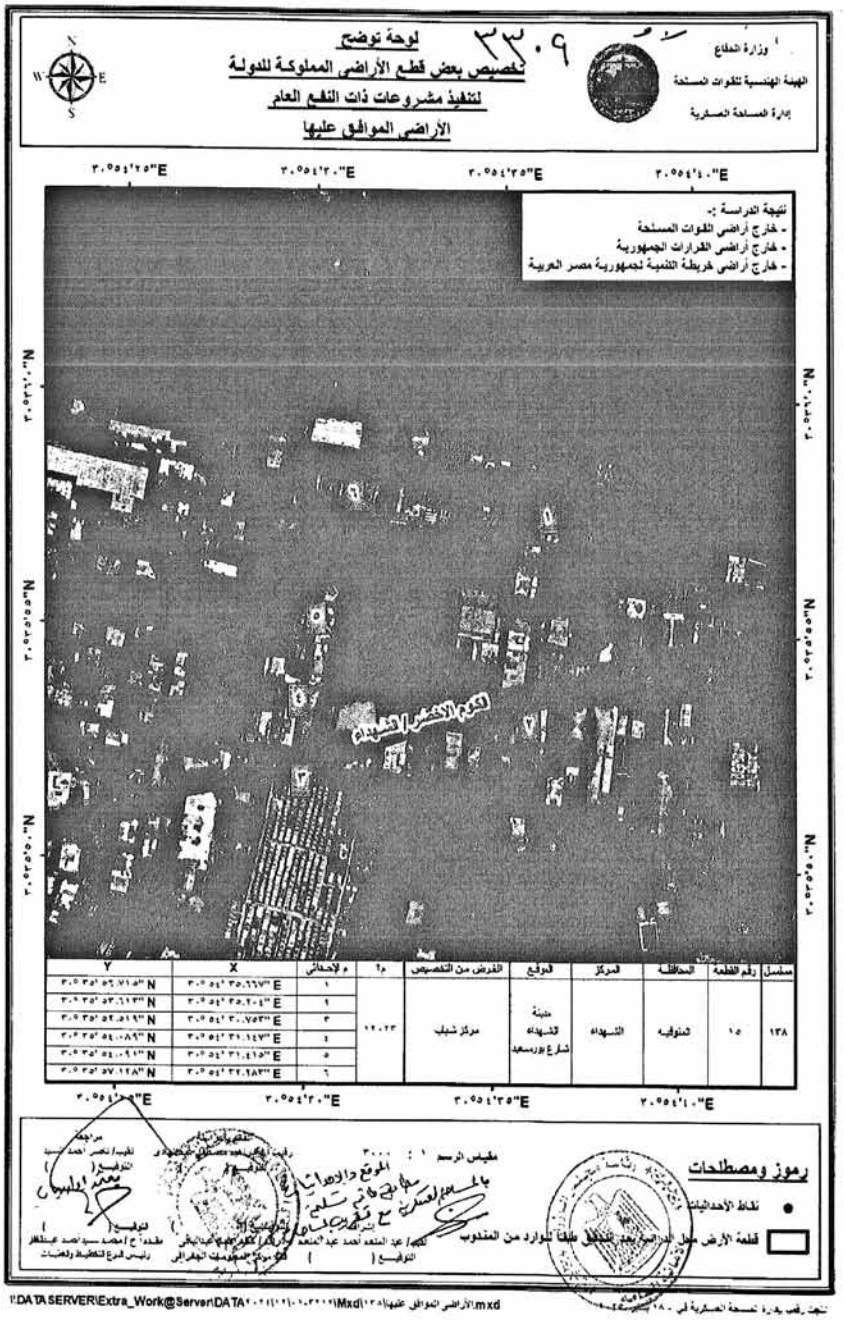
يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


وزارة الدفاع
الهيئة الهندسية للقوات المسلحة
إدارة المساحة العسكرية
لوحة توضح
تخصيص بعض قطع الأراضى المملوكة للدولة
لتنفيذ مشروعات ذات النفع العام
الأراضى الموافق عليها
٣٣٠٩
نتيجة الدراسة :-
- خارج أراضى القوات المسلحة
- خارج أراضى القرارات الجمهورية
- خارج أراضى خريطة التنمية لجمهورية مصر العربية
مقبرة الأسرة الشهداء
مسلسل | رقم القطعة | المحافظة | المركز | الموقع | الغرض من التخصيص | م٢ | م الإحداثى | X | Y
١٣٨ | ١٥ | الدقهلية | الشهداء | مدينة الشهداء شارع بورسعيد | مركز شباب | ١٢٠٢٣ | ١ | ٣١° ٥٤' ٣٥.٦٧٣" E | ٣١° ٥٤' ٥٦.٧١٥" N
 | | | | | | | ٢ | ٣١° ٥٤' ٣٥.٦٠٤" E | ٣١° ٥٤' ٥٣.٦١٣" N
 | | | | | | | ٣ | ٣١° ٥٤' ٣٠.٧٥٣" E | ٣١° ٥٤' ٥٢.٥١٩" N
 | | | | | | | ٤ | ٣١° ٥٤' ٣١.١٤٧" E | ٣١° ٥٤' ٥٤.٠٨٩" N
 | | | | | | | ٥ | ٣١° ٥٤' ٣١.٤١٥" E | ٣١° ٥٤' ٥٤.٠٩١" N
 | | | | | | | ٦ | ٣١° ٥٤' ٣٢.١٨٣" E | ٣١° ٥٤' ٥٧.١٢٨" N
مقياس الرسم ١ : ٢٠٠٠
رموز ومصطلحات
نقاط الأحداثيات
قطعة الأرض محل الدراسة بعد التخصيص طبقا للوارد من المندوب
الموقع والاحداثيات تم مراجعتها مع قرار التخصيص
مراجعة
مقدم / محمد سيد أحمد عبدالظاهر
رئيس فرع التخطيط والعقبات
التوقيع
رئيس / نصر أحمد حسنى
التوقيع
رئيس / أركان حرب / محمد عبد المنعم أحمد عبد المنعم
التوقيع
!DATA SERVER\Extra_Work@Server\DATA\٢٠٢١\٠١\٠٢٠٠١\Mxd\١٣٨الأراضى الموافق عليها.mxd

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٠ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٤٥٨م٢ ضمن القطع أرقام ٤٤٧/A ، و٤٤٧/B من ٣٧٧ بحوض الحكر نمرة (٢) ناحية قرية سنتريس التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أشمون بمحافظة المنوفية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة لتوفيق وضع مركز شباب سنتريس المقام عليها .

(المادة الثانية)

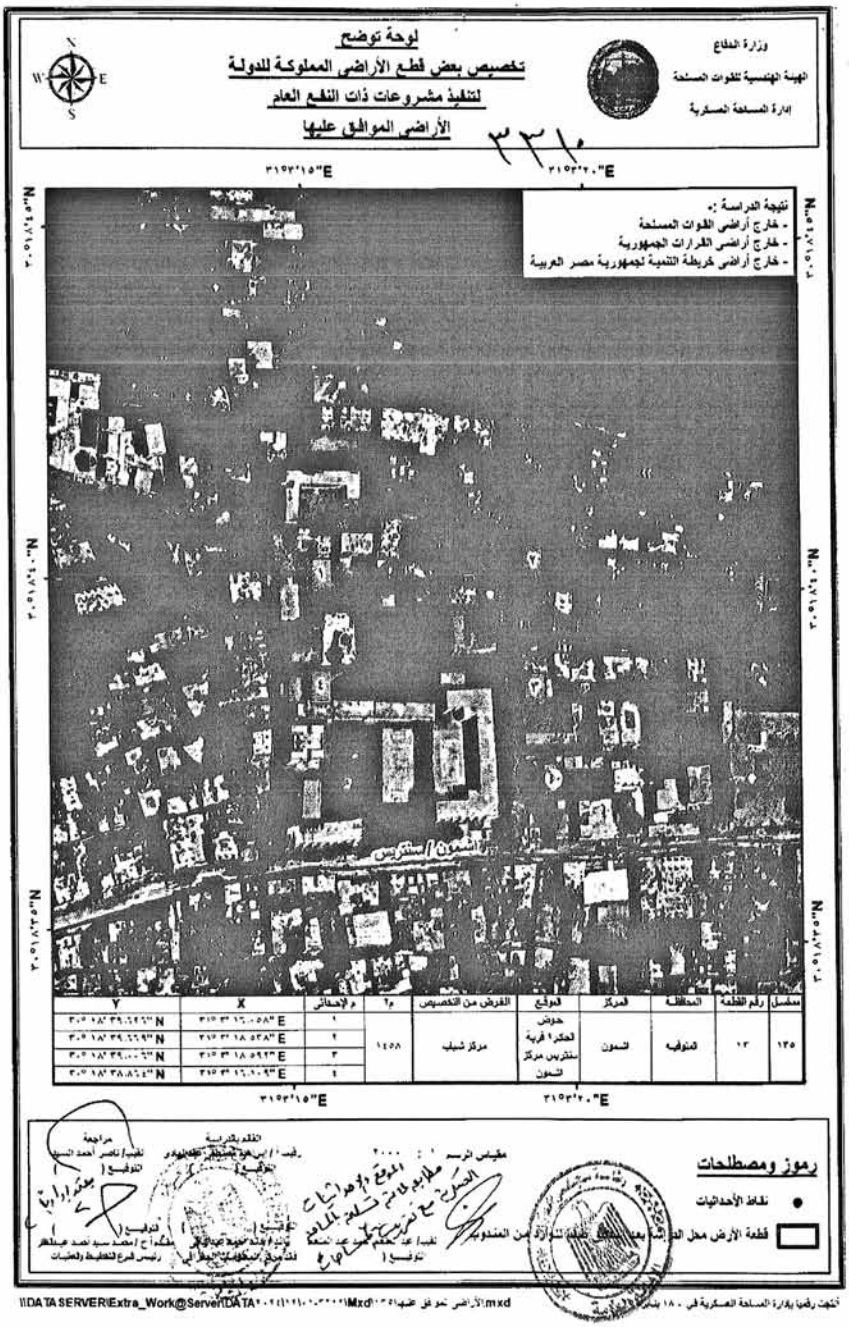
يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



مسلسل	رقم القطعة	المحافظة	المركز	الموقع	الغرض من التخصيص	م	م الإحداثيات	X	Y
١٣٥	١٢	المنوفية	السمون	حوض الحكر١ قرية سنتريس مركز السمون	مركز شباب	١٤٥٨	١	٣١٥ ٣ ١٦.٠٥٨" E	٣٠ ٥١ ٨٣٩.٢٢٩" N
							٢	٣١٥ ٣ ١٨.٥٣٨" E	٣٠ ٥١ ٨٣٩.٢٢٩" N
							٣	٣١٥ ٣ ١٨.٥٩٣" E	٣٠ ٥١ ٨٣٩.٠٠٦" N
							٤	٣١٥ ٣ ١٦.٠٩٣" E	٣٠ ٥١ ٨٣٨.٨٤٥" N

أنتجت رقميا بإدارة المساحة العسكرية فى ١٨٠ يناير

قـرار رئيـس مجلس الـوزراء

رقـم ٣٣١١ لسنـة ٢٠٢٦

رئيـس مجلس الـوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠م٢ ضمن القطعة رقم (١٨) بحوض الشرقية الكبيرة ناحية قرية الغريب التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة زفتـــى بمحافظة الغربية ، وفقًـــا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح هيئة الأوقاف المصرية لتوسعة مسجد نور الإسلام .

(المـادة الثانيـة)

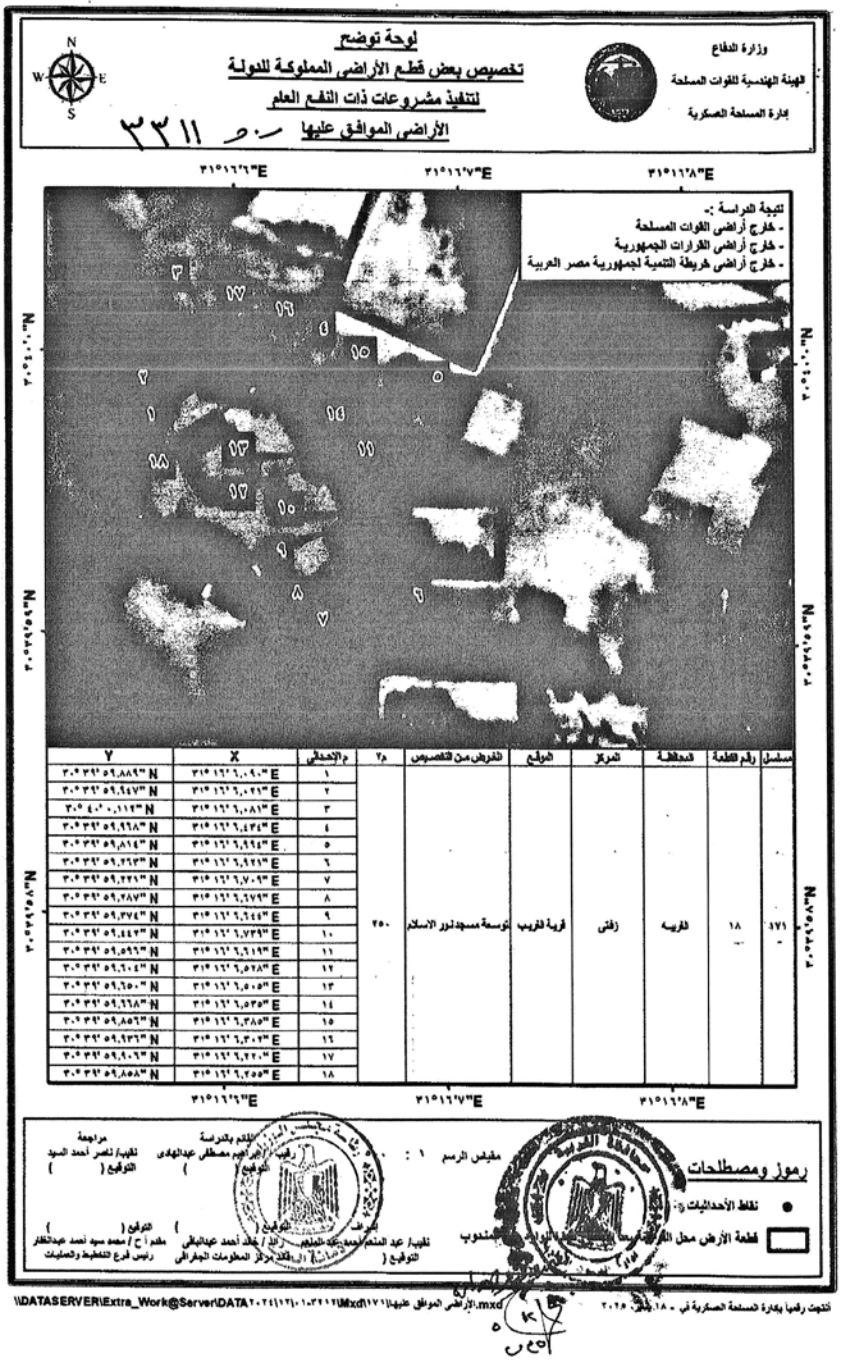
يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



لوحة توضح
تخصيص بعض قطع الأراضى المملوكة للدولة
لتنفيذ مشروعات ذات النفع العام
الأراضى الموافق عليها ٣٣١١ م ٠

وزارة الدفاع
الهيئة الهندسية للقوات المسلحة
إدارة المسلحة العسكرية

نتيجة الدراسة :-
- خارج أراضى القوات المسلحة
- خارج أراضى القرارات الجمهورية
- خارج أراضى خريطة التنمية لجمهورية مصر العربية

مسلسل	رقم القطعة	المحافظة	المركز	الموقع	الغرض من التخصيص	م٢	م الاحداثى	X	Y
١٧١	١٨	القليوبية	زفتى	قرية الزهيب	توسعة مسجد نور الاسلام	٢٥٠	١	٣١° ١٦' ٦,٠٤٠" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٨٨٩" N
							٢	٣١° ١٦' ٦,٠٢٩" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٩٤٧" N
							٣	٣١° ١٦' ٦,٠٨٣" E	٣٠° ٤٠' ٠,١١٢" N
							٤	٣١° ١٦' ٦,٤٣٤" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٩١٨" N
							٥	٣١° ١٦' ٦,٩٩٤" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٨١٤" N
							٦	٣١° ١٦' ٦,٩٢٥" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٢٦٣" N
							٧	٣١° ١٦' ٦,٧٠٩" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٢٢١" N
							٨	٣١° ١٦' ٦,٦٧٩" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٢٨٧" N
							٩	٣١° ١٦' ٦,٦٤٥" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٣٧٤" N
							١٠	٣١° ١٦' ٦,٧٢٩" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٤٤٣" N
							١١	٣١° ١٦' ٦,٦١٩" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٥٩٦" N
							١٢	٣١° ١٦' ٦,٥٢٨" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٦٠٤" N
							١٣	٣١° ١٦' ٦,٥٠٥" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٦٥٠" N
							١٤	٣١° ١٦' ٦,٥٣٥" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٦١٨" N
							١٥	٣١° ١٦' ٦,٣٨٥" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٨٥٦" N
							١٦	٣١° ١٦' ٦,٣٠٣" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٩٣٦" N
							١٧	٣١° ١٦' ٦,٢٢٠" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٩٠٦" N
							١٨	٣١° ١٦' ٦,٢٥٥" E	٣٠° ٣٩' ٥٩,٨٥٨" N

رموز ومصطلحات :-
- نقاط الأحداثيات
- قطعة الأرض محل الدراسة
- المندوب

مقياس الرسم ١ : ٠

مراجعة
المقدم بالدراسة
رئيس قسم التخطيط والمساحات
مكتب فنى مركز المعلومات الجغرافى

\\DATASERVER\Extra_Work@Server\DATA٢٠٢٤\١٢٦\١٠٣٢١١\Mxd\١٧١الأراضى الموافق عليها.mxd

أنتجت رقميا بإدارة المسلحة العسكرية فى ١٨ يناير ٢٠٢٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٢ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة (تبرع المواطن/ حمدى أحمد محمد رضوان) بمساحة ٨٧٤م٢ ضمن القطعتين رقمى (٥٣ و٥٤) بحوض خرس حمد نمرة (٢٦) زمام قرية الشيخ مرزوق ناحية قرية أولاد عليو التابعة للوحدة المحلية لمركز البلينا بمحافظة سوهاج ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة أحمد أبو نوبة الابتدائية المشتركة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة سوهاج
مركز ومدينة البلينا

اسم المشروع / مدرسة احمد ابو نوبة الابتدائيه المشتركه

بيانات الموقع	
موقع قطعه الارض	الشيخ مرزوق
الغرض من التخصيص	مدرسة احمد ابو نوبة الابتدائيه المشتركه
الجهة المخصص لها	مديرية التربيه والتعليم
موقعها من الحيز العمراني	خارج الحيز العمراني
الملكية	تبرع اهلى
المساحة م٢	٢ م ٨٧٤
المساحة بالفدان	٠,٢٠٨ فدان
رقم خطاب الاحالة العامة	١٤/٦٥٤٨

Point	WGS	
	X	Y
١	٣١° ٥٥' ٥٢.٤٥٩٣ E	٢٦° ١٥' ٢٦.٥٦٤٣ N
٢	٣١° ٥٥' ٥٤.٢٧٩٣ E	٢٥° ١٥' ٢٥.٧٨١٣ N
٣	٣١° ٥٥' ٥٣.٧٢٣٣ E	٢٥° ١٥' ٢٥.٢١١٣ N
٤	٣١° ٥٥' ٥٢.٨١٣٣ E	٢٥° ١٥' ٢٥.٦٩٣٣ N

تم تحديد مساحة وابعاد وحدود الموقع بناءا على الرفع على الطبيعة من قبل الوحدة المحلية ومراجعة المساحة والاحداثيات من قبل المختصين بالمحافظة وطبقا لما تم عرضه فى المذكرات المعروضة من الوحدة المحلية.

إدارة الأملاك

رئيس الوحدة المحلية

Document generated by

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٣ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى طلب محافظ بورسعيد ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٣ فدان تقريبًا تعادل ١٣٨٦٢٨م٢ كائنة بالحى الإماراتى جنوب محافظة بورسعيد ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى لإقامة مشروع إسكان اجتماعى .

(المادة الثانية)

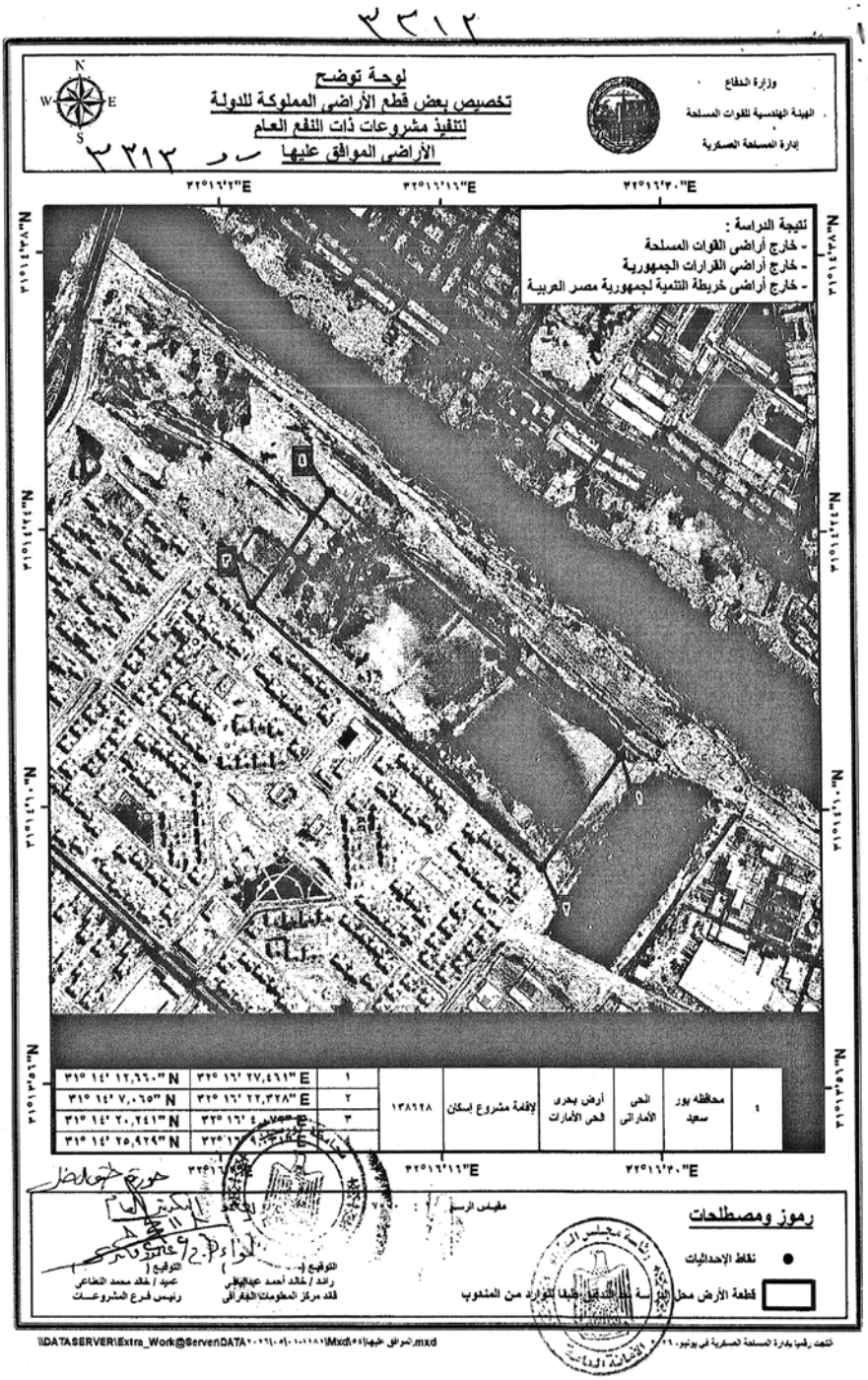
يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


٣٢١٢
لوحة توضح
تخصيص بعض قطع الأراضى المملوكة للدولة
لتنفيذ مشروعات ذات النفع العام
الأراضى الموافق عليها
وزارة الدفاع
الهيئة الهندسية للقوات المسلحة
إدارة المساحة العسكرية
٣٢٣١٢
نتيجة الدراسة :
- خارج أراضى القوات المسلحة
- خارج أراضى القرارات الجمهورية
- خارج أراضى خريطة التنمية لجمهورية مصر العربية
٣٢°١٦'٢٣"E
٣٢°١٦'١٦"E
٣٢°١٦'٣٠"E
N ٣١°١٤'١٢,٦٦٠" E ٣٢°١٦'٢٧,٤٦١"
N ٣١°١٤'٧,٠٦٥" E ٣٢°١٦'٢٢,٣٧٨"
N ٣١°١٤'٢٠,٢٤١" E ٣٢°١٦'
N ٣١°١٤'٢٥,٩٢٩" E ٣٢°١٦'
١٣٨٩٢٨
إقامة مشروع إسكان
أرض بحرى الحى الأمارات
الحى الأمارات
محافظه بور سعيد
١
رموز ومصطلحات
نقاط الإحداثيات
قطعة الأرض محل الدراسة المطلوب تخطيطها للتوزاد من المندوب
مقياس الرسم
\\DATASERVER\Extra_Work@Server\DATA\٢٠٢٦\٠٩\٠١\٠١٨١\Mxd\٠٤\المرافق خيها.mxd
تنتج رقميا بإدارة المساحة العسكرية فى يونيو ٢٠٢٦

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٤ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠م٢ ضمن حوض القوام زمام قرية السلطانى ناحية قرية قمبش الحمراء التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة ببا بمحافظة بنى سويف ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح المنطقة الأزهرية بالمحافظة لإقامة معهد دينى .

(المادة الثانية)

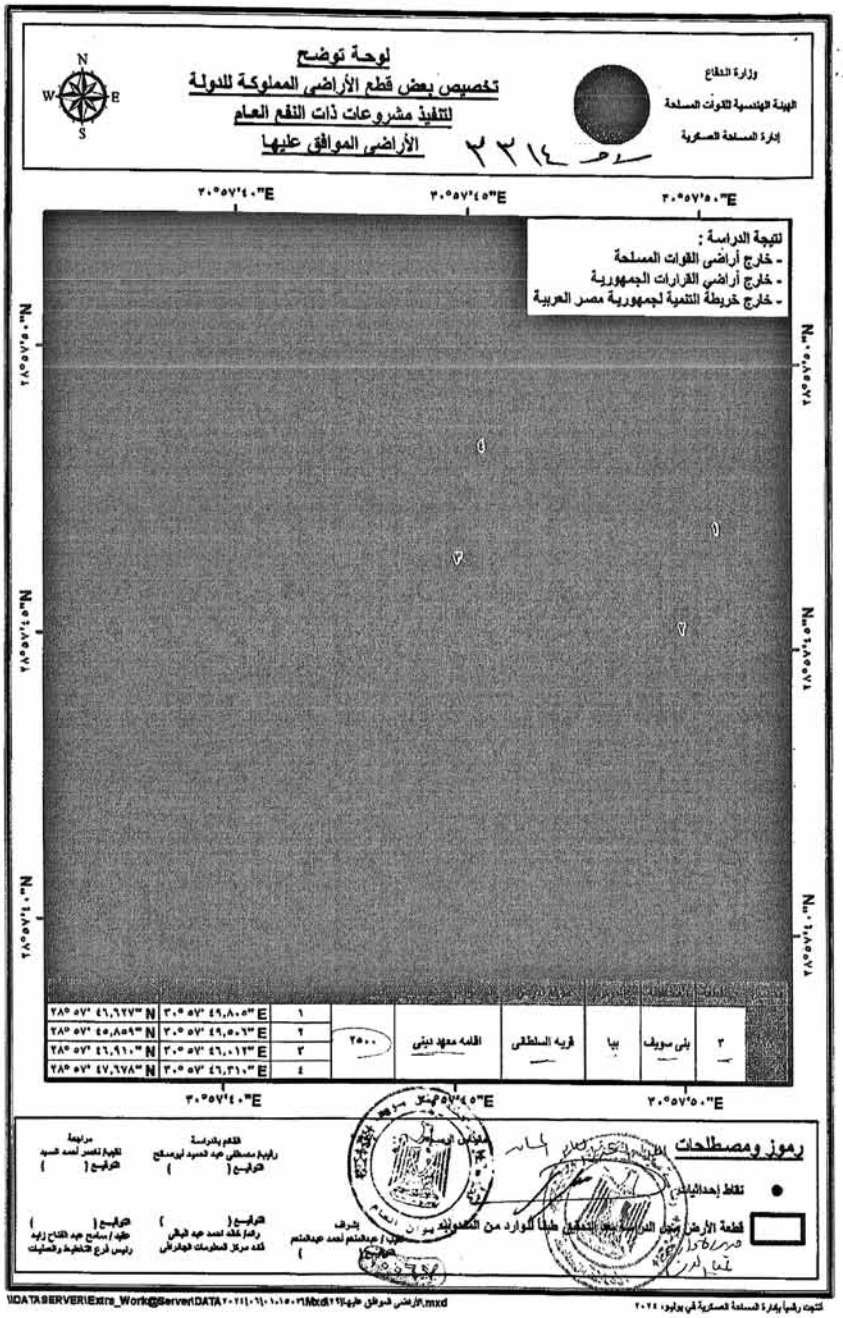
يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


لوحة توضح
تخصيص بعض قطع الأراضى المملوكة للدولة
لتنفيذ مشروعات ذات النفع العام
الأراضى الموافق عليها
وزارة الدفاع
الهيئة الهندسية للقوات المسلحة
إدارة المساحة العسكرية
٢٢١٤
نتيجة الدراسة :
- خارج أراضى القوات المسلحة
- خارج أراضى القرارات الجمهورية
- خارج خريطة التنمية لجمهورية مصر العربية
٣٠°٥٧'٤٠"E
٣٠°٥٧'٤٥"E
٣٠°٥٧'٥٠"E
N ٢٨°٥٧'٤٠"
N ٢٨°٥٧'٤٥"
N ٢٨°٥٧'٥٠"
١
٢
٣
٤
٣ بنى سويف بيا قريه السلطانى القدمه معهد دينى ٢٥٠٠
١ E ٣٠° ٥٧' ٤٩,٨٠٥" N ٢٨° ٥٧' ٤٦,٦٢٧"
٢ E ٣٠° ٥٧' ٤٩,٠٥٦" N ٢٨° ٥٧' ٤٥,٨٥٩"
٣ E ٣٠° ٥٧' ٤٦,٠١٣" N ٢٨° ٥٧' ٤٦,٩١٠"
٤ E ٣٠° ٥٧' ٤٦,٣١٠" N ٢٨° ٥٧' ٤٧,٦٧٨"
رموز ومصطلحات
نقاط إحداثيات
قطعة الأرض محل الدراسة
مراجعة
تقديم بالدراسة
إشراف
\\DATASERVER\Extra_Work@Server\DATA٢٠٢٤\٠٦\١٠١٥٠٣\Mxd\٢٢١٤الأراضى الموافق عليها.mxd
كتبت رقمياً بإدارة المساحة العسكرية فى يوليو ٢٠٢٤

قـرار رئيس مجلس الوزراء

رقـم ٣٣١٥ لسنـة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باستثناء مدينتى شرم الشيخ ودهب وقطاع خليج العقبة السياحى بمحافظة جنوب سيناء من الخضوع لأحكام قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٧٢ لسنة ٢٠٢٥ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٠٠٠م٢ بجوار ميناء شرم الشيخ البحرى زمام مدينة شـرم الشـيخ بمحافظة جنوب سيناء لصالح الإدارة العامة لشـرطة البيئة والمسطحات المائية بوزارة الداخلية لإقامة معسكر نقطة شرطة البيئة والمسطحات المائية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٧٢ لسنة ٢٠٢٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣١٧ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣٠٠م٢ كائنة بالقطعة رقم (١٢/ط) بتقسيم الهلال بمدينة الغردقة بمحافظة البحر الأحمر ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة لإقامة مسجد .

(المادة الثانية)

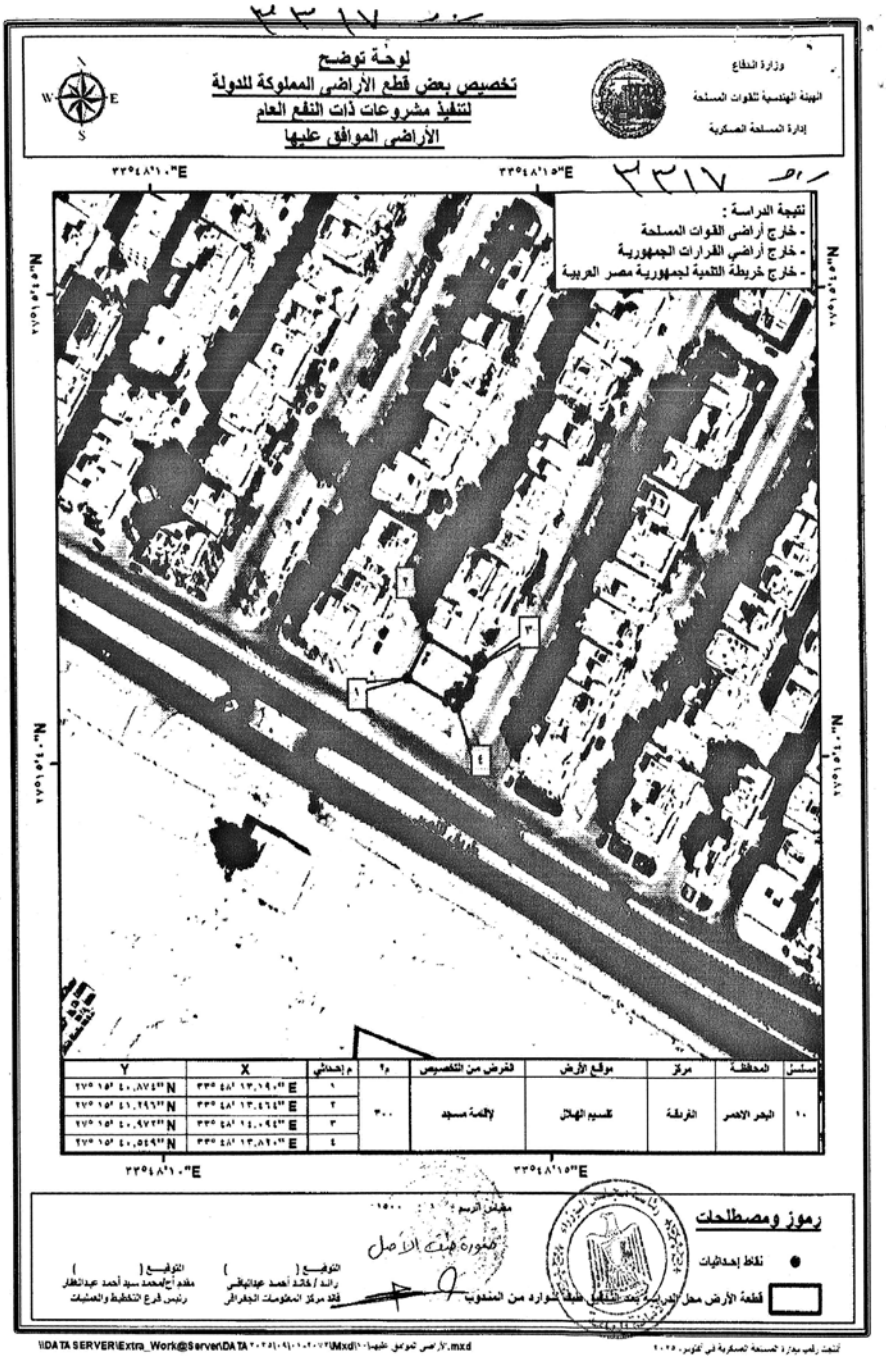
يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


وزارة الدفاع
الهيئة الهندسية للقوات المسلحة
إدارة المساحة العسكرية
لوحة توضح
تخصيص بعض قطع الأراضى المملوكة للدولة
لتنفيذ مشروعات ذات النفع العام
الأراضى الموافق عليها
W
E
S
٣٣٥٤٨١٠.٠"E
٣٣٥٤٨١١٥"E
نتيجة الدراسة :
- خارج أراضى القوات المسلحة
- خارج أراضى القرارات الجمهورية
- خارج خريطة التنمية لجمهورية مصر العربية
٣٠٥٩٥٨٠.٠"N
٣٠٥٩٥٨١٥"N
١
٢
٣
٤
مسلسل
المحافظة
مركز
موقع الأرض
الغرض من التخصيص
م2
م إحداثي
X
Y
١٠
البحر الاحمر
الغردقة
كلسيم الهلال
الاقامة مسجد
٣٠٠
١
٣٣٥ ٤٨' ١٣.١٧٠٣" E
٢٧٥ ١٥' ٤٠.٨٧٤" N
٢
٣٣٥ ٤٨' ١٣.٤٦٤" E
٢٧٥ ١٥' ٤١.٢٩٦" N
٣
٣٣٥ ٤٨' ١٤.٠٩٤" E
٢٧٥ ١٥' ٤٠.٩٧٢" N
٤
٣٣٥ ٤٨' ١٣.٨٢٠" E
٢٧٥ ١٥' ٤٠.٥٤٩" N
٣٣٥٤٨١٠.٠"E
٣٣٥٤٨١١٥"E
مقياس الرسم :
١:١٥٠٠
صورة طبق الأصل
رموز ومصطلحات
نقاط إحداثيات
قطعة الأرض محل التخصيص وحدد باللون طبقا لشوارد من المندوبة
التوقيع ( )
رائد / خالد أحمد عبدالهادى
قائد مركز المعلومات الجغرافى
التوقيع ( )
مقدم أ ح/محمد سيد أحمد عبدالغفار
رئيس فرع التخطيط والعمليات
\\DATA SERVER\Extra_Work@Server\DATA ٢٠٢٥\١٠\٠٩\٠٠٢٠٧٦\Mxd\٠٠٠

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٢٠٢٦/٢٥٤١٦ - ٢٠٢٦/١١/١٩ - ٤٠٩